



شركة خاضعة لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ٨١ - رأس المال المرخص به ثلاثمائة مليون جنيه - رأس المال المصدر ثمانية وأربعون مليون جنيه

- وقد فوضت الأستاذة / منة الله نافع فهمي فهمي عبد المجيد عضو مجلس الإدارة ممثلاً عن شركة ميد فيرت مصر للإستثمار الأستاذ / صلاح نافع فهمي فهمي عبد المجيد نائب رئيس مجلس الإدارة .
- وبحضور السادة مراقبا الحسابات الأستاذة/ أيمن لبنان فلي مفوضة من مكتب الاستاذ / مدحت محمود السلاوي ، الأستاذ / محمد محمود غازى مفوض من مكتب الاستاذ/أحمد فؤاد الوطن .
- وقد تم تعيين كلاً من: - الأستاذ/ أحمد عبد الحميد حامد (أمين سر الاجتماع).
- الأستاذ / ثروت احمد الليثي والأستاذ / حسين عبد الموجود (فارزا أصوات).
- ولم يحضر مندوب عن الهيئة العامة للرقابة المالية.
- ولم يحضر مندوب عن الهيئة العامة للاستثمار.
- وقد بدأ السيد رئيس مجلس الإدارة في مناقشة جدول الأعمال على النحو التالي: -

النظر في تعديل المواد (٧/١٦/٢١/٢٦/٣٩/٤٠/١٤) لشركة سماد مصر - إيجيفرت من النظام الأساسي للشركة.

مادة (٧) قبل التعديل

يتكون رأسمال الشركة من (تسعة ملايين وستمائة ألف سهم أسمى) وقد تم الاكتتاب في رأس المال علي النحو التالي:

١	اسم العميل	إجمالي عدد الأسهم	إجمالي القيمة الاسمية للأسهم بالجم	النسبة المئوية للمشاركة
١	محمود سليمان محمود علي	١٥٠	٧٥٠	٠,٠٠١٥٦
٢	محمد أحمد محمد شرف	٧٠٠	٣٥٠٠	٠,٠٧٢٩٢
٣	YOUSSEF IBRAHIM	١	٥	٠,٠٠٠٠١
٤	LIMITED DALIAS	٦٠٢٠٤	٣٠١٠٢٠	٠,٦٢٧١٣

علي ان يتم الاطلاع على باقي المساهمين وفقا لكشف المساهمين المنشور بصحيفة شركات الشركة.



فارزا الأصوات
محمد عبد الحميد حامد

أمين السر
أيمن لبنان



شركة خاضعة لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ٨١ - رأس المال المرخص به ثلاثمائة مليون جنيه - رأس المال المصدر ثمانية وأربعون مليون جنيه

مادة (٧) بعد التعديل

يتكون رأسمال الشركة من (تسعة ملايين وستمائة ألف سهم أسمي) وقد تم الاكتتاب في رأس المال علي النحو التالي:-

م	اسم العميل	إجمالي عدد الأسهم	إجمالي القيمة الأسمية للأسهم	النسبة المئوية للمشاركة	نوع العملة
١	ناس للاستثمارات القابضة المحدودة	٤,٩٤١,١٤٩	٢٤,٧٠٥,٧٤٥	٥١,٤٧٠,٣٠٢	جنيه مصري
٢	شريف ممدوح محمد كمال عبد الباقي	١,٠٣٢,٣٠٥	٥,١٦١,٥٢٥	١٠,٧٥٣,١٧٧	جنيه مصري
٣	الموارد المصرية ش م م	٤٤٢,٠٦٤	٢,٢١٠,٣٢٠	٤,٦٠٤,٨٣٤	جنيه مصري
٤	نازك فائق سامي حسن	٣٧٩,١٣٣	١,٨٩٥,٦٦٥	٣,٩٤٩,٣٠٢	جنيه مصري
٥	شبرين ممدوح محمد كمال عبد الباقي	٤٩٨,٩٧٩	٢,٤٩٤,٨٩٥	٥,١٩٧,٦٩٨	جنيه مصري
٦	ميد فيرت مصر للإستثمار ش.م.م	١٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠,١٠٤,١٦٧	جنيه مصري
٧	آخرون	٢,٢٩٦,٣٧٠	١١,٤٨١,٨٥٠	٢٣,٩٢٠,٥٢١	جنيه مصري
	الاجمالي	٩,٦٠٠,٠٠٠ سهم	٤٨,٠٠٠,٠٠٠	١٠٠ %	جنيه مصري

مادة (١٦) قبل التعديل

تدفع الارباح المستحقة عن السهم لأخر مالك له مقيد اسمه في سجل الشركة، ويكون له وحده الحق في قبض المبالغ المستحقة عن السهم سواء كانت حصصا في الارباح أو نصيبا في موجودات الشركة.

مادة (١٦) بعد التعديل

تدفع الارباح المستحقة عن السهم لأخر مالك له مقيد اسمه في سجل مساهمي الشركة لدى إحدى شركات الإيداع والحفظ المركزي المودع طرفها أسهم رأسمال الشركة، ويكون له وحده الحق في قبض المبالغ المستحقة عن السهم سواء كانت حصصا في الارباح أو نصيبا في موجودات الشركة طبقا للقواعد القانونية المنظمة لهذا الشأن.

رئيس مجلس الإدارة

مراقب الحسابات

فارزا الأصوات

أمين السر



www.egyfert.com

٣٢ شارع النور - الدقى - الجيزة ١٢٣١١ ج.م.ع. ت: ٣٧٤٩١٣٦٠ / ٢١ (٢) ف: ٣٧٤٩١٣٦٢ / ٢٠ (٢) + egypt@egyfert.com



شركة خاضعة لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ٨١ - رأس المال المرخص به ثلاثمائة مليون جنيه - رأس المال المصدر ثمانية وأربعون مليون جنيه

مادة (٢١) قبل التعديل

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (سبعة) أعضاء علي الأقل (وسبعة عشر) عضوا علي الأكثر تعينهم الجمعية العامة، ويشترط في كل منهم أن يكون مالكا لعدد من أسهم الشركة لا تقل قيمتها عن (عشرة آلاف) جنيه مصري، و استثناء من طريقة التعيين السالفة الذكر تم تعين مجلس إدارة من ثمانية أعضاء وهم.

م	الاسم	الصفة
١	نازك فائق سامي حسن	رئيس مجلس الإدارة
٢	شريف ممدوح محمد كمال عبد الباقي	العضو المنتدب
٣	حسن فايق سامي حسن	عضواً ممثلاً عن شركة الموارد المصرية
٤	شيرين ممدوح محمد كمال عبد الباقي	عضواً
٥	يوسف إبراهيم محمد يوسف	عضواً
٦	أحمد نافع فهمي فهمي عبد المجيد	عضواً ممثلاً عن شركة ميد فيرت مصر للاستثمار
٧	منة الله نافع فهمي عبد المجيد	عضواً ممثلاً عن شركة ميد فيرت مصر للاستثمار
٨	شريف محمد علي احمد	عضو مجلس من ذوي الخبرة

ويجوز للأشخاص الاعتبارية التمثيل النسبي في مجلس الإدارة وفقاً لمساهمة كل منهم.

ويجوز ضم عضوين على الأكثر من ذوي الخبرة لا يشترط فيهما نصاب ملكية الأسهم اللازمة للعضوية.

يجب استخدام أسلوب التصويت التراكمي في انتخابات عضوية مجلس الإدارة بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة.

ويقر السادة المذكورون بأنه لم يسبق صدور أحكام قضائية علي اي منهم بعقوبة جنائية أو جنحة مخلة بالشرف أو بعقوبة من العقوبات المنصوص عليها من المواد (٨٩)، (١٦٢)، (١٦٣)، (١٦٤) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، وذلك خلال الخمس سنوات السابقة علي تعيينهم بمجلس الإدارة (مالم يكن قد رد إليه اعتباره)، وبأنهم لا يعملون بالحكومة أو القطاع العام أو قطاع الأعمال العام، وبقبولهم لعضو مجلس الإدارة ، وأنهم لا يجمعون بين

عضوية مجلس إدارة أكثر من شركتين سواء بصفتهم الشخصية أو بصفتهم نائبين عن الغير ،ومن يجمع منهم بين عضوية مجلس إدارة أكثر من شركتين يمتلك في كل شركة منها نسبة عشرة في المائة علي الأقل من رأس مال الشركة المصدر، ويتعهد أعضاء مجلس الإدارة بأن يقوموا بإيداع شهادات الاكتتاب التي تقوم مقام أسهم ضمان العضوية بأحد البنوك المعتمدة بالتطبيق لأحكام المادة (٩١) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والمادة (٢٤١) من لائحته التنفيذية وذلك في خلال شهر علي الأكثر من تاريخ قيد الشركة في السجل التجاري كما يتعهدون بإيداع أسهم ضمان العضوية ذاتها لتحل محل الشهادات المذكورة فور إصدار الأسهم وتقديم شهادة بذلك إلي مصلحة الشركات من البنك الذي سوف تودع لديه هذه الأسهم.

رئيس مجلس الإدارة

مراقب الحسابات

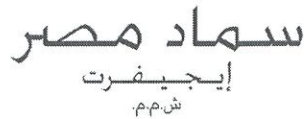
فارزا الأصوات

أمين السر



Handwritten signature of the Chairman of the Board of Directors.

Handwritten signature of the Secretary.



مادة (٢١) بعد التعديل

مادة (٢٦) قبل التعديل

مادة (٢٦) بعد التعديل

مادة (٣٩) قبل التعديل

مادة (٣٩) بعد التعديل

رئيس مجلس الإدارة

مراقب الحسابات

فارزا الأصوات

أمين السر

egyfert@egyfert.com

ف: ۹۱۳۶۲

+٢٠(٢) ٣٧٤٩١٣٦.)
www.egyfert.com

٣٢ شارع النور - الدقي - الجيزة ١٢٣١١ ج.م.ع.

www.egyfert.com

5



شركة خاضعة لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ٨١ - رأس المال المرخص به ثلاثمائة مليون جنيه - رأس المال المصدر ثمانية وأربعون مليون جنيه

مادة (٤٠) قبل التعديل

لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريق الأصالة أو الإنابة، ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينيب عنه أحد أعضاء مجالس الإدارة في حضور الجمعية العامة، ويشترط لصحة النيابة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي وان يكون الوكيل مساهما، ولا يجوز للمساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة عدد من الأصوات يجاوز (عشرة في المائة) من مجموع الأسهم الاسمية في رأس مال الشركة، وبما لا يجاوز (عشرين في المائة) من الأسهم الممثلة في الاجتماع.

ويجب أن يكون مجلس الإدارة ممثلا في الجمعية العامة بما لا يقل عن العدد الواجب توافره لصحة انعقاد جلساته وذلك في غير الأحوال التي ينقص فيها عدد أعضاء مجالس الإدارة عن ذلك، ولا يجوز تخلف أعضاء مجلس الإدارة عن حضور الاجتماع بغير عذر مقبول.

وفي جميع الأحوال لا يبطل الاجتماع إذا حضره ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل يكون من بينهم رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو أحد الأعضاء المنتخبين للإدارة وذلك إذا توافرت للشركة الشروط الأخرى التي يتطلبها القانون ولائحته التنفيذية.

مادة (٤٠) بعد التعديل

لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريق الأصالة أو الإنابة، ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور الجمعية العامة، ويشترط لصحة النيابة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي وان يكون الوكيل مساهما، ويعتبر حضور الولي الطبيعي وممثل الشخص الاعتباري حضوراً للأصول، كما يجوز حضور أحد أمناء الحفظ أو الملاك المسجلين بالنيابة وفقاً لأحكام قانون الإيداع والقيد المركزي الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠، ولا يجوز للمساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة عدد من الأصوات يجاوز (عشرة في المائة) من مجموع الأسهم الاسمية في رأس مال الشركة، وبما لا يجاوز (عشرين في المائة) من الأسهم الممثلة في الاجتماع.

وفي جميع الأحوال يجب على الشركة إتاحة استخدام نظام التصويت الإلكتروني في الحضور والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية العامة وذلك للمساهمين الراغبين في استخدامه ويلتزم من يقوم بفرز الأصوات بإثبات ذلك ضمن محضر الجمعية.

ويجب أن يكون مجلس الإدارة ممثلا في الجمعية العامة بما لا يقل عن العدد الواجب توافره لصحة انعقاد جلساته وذلك في غير الأحوال التي ينقص فيها عدد أعضاء مجالس الإدارة عن ذلك، ولا يجوز تخلف أعضاء مجلس الإدارة عن حضور الاجتماع بغير عذر مقبول.

وفي جميع الأحوال لا يبطل الاجتماع إذا حضره ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل يكون من بينهم رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو أحد الأعضاء المنتخبين للإدارة وذلك إذا توافرت للشركة الشروط الأخرى التي يتطلبها القانون ولائحته التنفيذية.

رئيس مجلس الإدارة

مراقب الحسابات

فارزا الأصول

أمين السر



٣٢ شارع النور - الدقى - الجيزة ١٢٣١١ ج.م.ع. ت: ٣٧٤٩١٣٦٠ / ٦١ (٢) +٢٠ (٢) ٣٧٤٩١٣٦٢ فاكس: ٣٧٤٩١٣٦٢ (٢) +٢٠ (٢) ٣٧٤٩١٣٦٢

www.egyfert.com



شركة خاضعة لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ٨١ - رأس المال المرخص به ثلاثمائة مليون جنيه - رأس المال المصدر ثمانية وأربعون مليون جنيه

مادة (٤١) قبل التعديل

يجب على المساهمين الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في مركز الشركة أو في أحد البنوك المعتمدة قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
ولا يجوز قيد أي نقل لملكية الأسهم في سجل الشركة من تاريخ نشر الدعوة للاجتماع إلى انقضاء الجمعية العامة.

مادة (٤١) بعد التعديل

يجب على المساهمين الذين يرغبون في حضور اجتماع الجمعية العامة أن يثبتوا أنهم أودعوا في مركز الشركة كشف حساب معتمد برصيدهم من الأسهم صادر من إحدى شركات سجلات الأوراق المالية قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام كاملة على الأقل، وإن يرفقوا مع هذا الكشف شهادة من شركة إدارة سجلات الأوراق المالية تفيد بتجديد هذا الرصيد من الأسهم لحين انقضاء الجمعية.

القرار:-

وافق السادة الحاضرون بالإجماع على تعديل المواد (٤١/٤٠/٣٩/٢٦/٢١/١٦/٧) من النظام الأساسي للشركة.

و تفويض الأستاذ / سامح محمد السيد عبد الرحمن من قبل الجمعية العامة الغير عادية في إنهاء جميع إجراءات اعتماد محضر الجمعية العامة الغير عادية بالهيئة العامة للاستثمار والتأشير في السجل التجاري والغرفة التجارية وله الحق في التوقيع على عقد التعديل امام الشهر العقاري.
وبانتهاء مناقشة جدول أعمال الجمعية العامة الغير العادية في تمام الساعة الرابعة عصرا

مراقبا الحسابات
عبد الباقى

فارزا الأصوات

١- محمد كمال عبد الباقي

٢-

أمين السر

رئيس مجلس الإدارة

شريف ممدوح عبد الباقي



أقر انا السيد / شريف ممدوح محمد كمال عبد الباقي بصفتي رئيس الاجتماع باني مسئولاً قانونية كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد، وذلك في مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء بالشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ويقر بالاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المؤيدة لما ورد بالاجتماع في مقر الشركة واتفاقها واحكام القانون والنظام الأساسي للشركة وتعديلاته او عقد الشركة وتعديلاته والالتزام بتقديمها عند طلبها.

المقر بما فيه رئيس الجلسة

شريف ممدوح محمد كمال عبد الباقي

